الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة السكن والعمران والمدينة والتهيئة العمرانية
ديوان الترقية و التسيير العقاري
لولاية معسكر

المديرية العامة

إعذار رقم 02
للسيد حقاني احمد مسير مكتب الدراسات حقاني احمد
الكائن مقره بحي 400 مسكن ،العمارة أ 07، المكتب رقم 13-14 ، ولاية مستغانم
الصفقة رقم **2025/45** المؤرخة في **11 مارس 2025**
الخاصة بدراسة و متابعة انجاز 64/ 2000 سكن عمومي إيجاري بسيدي عبد المومن ، ولاية معسكر.
برنامج سنة 2024

- نظرا للمرسوم الرئاسي رقم **247/15** المؤرخ في **2015/09/16** المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- نظرا للمواد رقم 90، 91، 92 و 93 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 05 أوت 2023 ، و الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
- نظرا للمرسوم التنفيذي المؤرخ في **08 سبتمبر 2025 ، الموافق لـ 15 ربيع الأول عام 1447هـ ،** المتضمن تعيين السيد **زردي رفيق** مدير عام لديوان الترقية و التسيير العقاري لولاية معسكر.
- نظرا للصفقة المصادق عليها من طرف الديوان تحت رقم **2025/45** بتاريخ **11 مارس 2025** المتضمنة **دراسة و متابعة انجاز 2000/64 سكن عمومي إيجاري بسيدي عبد المومن ، ولاية معسكر** بمبلغ إجمالي يقدر بـ **15 967 271 .70 دج** المبرمة بين ديوان الترقية والتسيير العقاري لولاية معسكر و السيد حقاني أحمد مسير مكتب الدراسات حقاني أحمد.
- نظرا للأمر بالخدمة رقم **2025/89** المؤرخ في **11 مارس 2025** الخاص بانطلاق أشغال الدراسات موضوع الصفقة.
- نظرا لمدة أشغال الدراسات المحددة بالصفقة بـ تسعون يوما (90 يوما).
- نظرا للاعذار الأول الصادر في جرائد الوطنية " EL CLASICO " و " EDDIWAN" بتاريخ 2025/05/13 تحت رقم ANEP 2531007429.
- **نظرا للتأخر الواضح في المصادقة على مخططات الهندسة المدنية من طرف مصالح المراقبة التقنية للبناء.**
- **نظرا للتأخر الكبير في المصادقة على مخططات ملفات الأشغال الثانوية و الأشغال التقنية CES/CET من طرف مصالح المراقبة التقنية للبناء.**

بناء على ما سبق ، يوجه هذا الأعذار الثاني إلى **السيد حقاني احمد مسير مكتب الدراسات حقاني احمد** ، لغرض إتخاذ جميع التدابير اللازمة من اجل استكمال المصادقة على مخططات الهندسة المدنية و مخططات **CES/CET** وإيداعها لدى مصالحنا ، وذلك في أجل **ثمانية (08) أيام** ابتداء من تاريخ تبليغ هذا الاعذار.

و في حال عدم الامتثال ، يحتفظ **الديوان بحقه في اتخاذ كافة الإجراءات الردعية التالية :**

1- **تطبيق غرامة التأخير على خدمات الدراسات.**
2- **فسخ الصفقة المبرمة مع مكتب الدراسات على مسؤوليته الحصرية.**

المديـــــــر العـــــــام

ANEP 2631011430 DzWatch 04/08/2026